

010 هل يجوز المسح على الخفين لمن لبسهما بنية أنه مقيم ثم

سافر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

سافرت نعم لو كان لبسها على بنية المقيم لكنه طرا له السفر وسار. لكن اذا سافر قبل ان يمسخ عليها لبس هذا الطهر وسافر لكن بدأ مسح مقيم يتم مسح المقيمين. نعم